

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٧٥٩ لسنة ٢٠١٨

بتحويل بعض العاملين بمشروع المحاجر ومواد البناء بمحافظة القاهرة
صفة مأمورى الضبط القضائى

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ؛

وعلى القانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠١٤ بإصدار قانون الثروة المعدنية ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٦٥٠٨ لسنة ٢٠١٧ ؛

وعلى كتاب السيد المهندس محافظ القاهرة رقم (٣٠١٣٣/ص٧) المؤرخ ٢٠١٨/٨/٨ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُلغى صفة مأمورى الضبط القضائى الممنوحة لبعض العاملين بمشروع المحاجر ومواد البناء

بموجب القرار رقم ٦٥٠٨ لسنة ٢٠١٧ ، وهم :

م	الاسم	الوظيفة
١	محفوظ مسيد محفوظ	مشرف محاجر بإدارة المحاجر
٢	سمير عبد الشافى راوى خليل	مشرف محاجر بإدارة المحاجر
٣	رأفت حسن طه عسبده الله	مشرف محاجر بإدارة المحاجر
٤	مسامى مسرمى إبراهيم	مشرف محاجر بإدارة المحاجر
٥	محمود محمد حسن	رئيس مجموعة أمن
٦	هانى عبد القادر عبد الرشيد	رئيس مجموعة أمن
٧	بيسومى شحاتة عسبده	رئيس مجموعة أمن

(المادة الثانية)

يُخول العاملون بمشروع المحاجر ومواد البناء الآتى أسماؤهم بصفتهم الوظيفية كل فى دائرة اختصاصه صفة مأمورى الضبط القضائى ، وذلك بالنسبة للجرائم التى تقع بالمخالفة لأحكام قانون الثروة المعدنية رقم ١٩٨ لسنة ٢٠١٤ ، وهم :

م	الاسم	الوظيفة
١	محمد عبد المعطى جواد ربيع	رئيس مجموعة أمن
٢	عماد محمد محمد شرف	رئيس مجموعة أمن
٣	أشرف على إبراهيم المشمس	رئيس مجموعة أمن
٤	السيد شفيق سعيد رضوان	رئيس مجموعة أمن
٥	أحمد عبد الخالق إبراهيم السيد	رئيس مجموعة أمن
٦	عبيد أحمد خضمر عطية	رئيس مجموعة أمن
٧	محمود عبد الحميد محمود السيد شاهين	رئيس مجموعة أمن
٨	أحمد عبد الله إبراهيم السيد كريم	رئيس مجموعة أمن
٩	مصطفى سعد مصطفى إسماعيل	رئيس مجموعة أمن
١٠	خسالد إبراهيم صبيح على	رئيس مجموعة أمن
١١	محمود محمد محمود عبد الشافى	رئيس مجموعة أمن
١٢	السيد صبحى غسانم ندا محمد	رئيس مجموعة أمن

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية على نفقة الجهة طالبة القرار ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠١٨/٨/١٤

وزير العدل

المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم